

والوترقة لو شك في الرزوهو انما الرتبة الثانية او الثالثة
الرقة ويقف فيها ويقدم ويصلي رقة اخرى ويقف فيها ايضا
وهو مختار في رقة العقباء لو شك في الرتبة الاولى ام في الثانية
ام في الثالثة فانه يقف في الرقة التي هو فيها ويقدم ويصلي رقتيها
ويقدم بينهما ثم يقوم
بثلث فعدلات ولا يقف لانه ترك السنة اسهل من ابتداء البدعة والقول
في الرقة الاولى والثانية بدعة فن اقتدى لحسن المذهب في الوتر للسلام
عند الرقتي لا يلم مع ويصلي مع باقيه الوتر لانه لم يخرج بالسلام
عن صلوة لانه مجتهد فيه اقتدى بحسن المذهب في الوتر في الرقة
بجز لان الوجوب فيه ضعيف وهذا يلزم القادة في الرقات كلها وفي
بعض الفتاوى لم يجز ان يقرأ في الامام في الجهر في رقة عند بلوغ
وم وقال ابو بكر يبعه قبل يقف قائما ساكنا يتابعه فيما يجب متابعتة وهو
القيام وهو اختيار الامام السرخسي لانه في رقة تاج الشريعة في رقة الصلاة
ان الاول اظهر في رقة تاج الشريعة في رقة الصلاة قال قوله
الشرائح وهو الاصح انه يقطعها على وجه الفساد لانه القنوت في
الجهر عند ابدعة وثبتت ينظر البتة حتى يقع من البدعة في قطع امر
البدعة وفي القنوت مخالفة الامام وهي من جنسها فتعين القطع طريقا

في رقة العقباء لو شك في الرتبة الاولى ام في الثانية ام في الثالثة فانه يقف في الرقة التي هو فيها ويقدم ويصلي رقتيها ويقدم بينهما ثم يقوم بثلث فعدلات ولا يقف لانه ترك السنة اسهل من ابتداء البدعة والقول في الرقة الاولى والثانية بدعة فن اقتدى لحسن المذهب في الوتر للسلام عند الرقتي لا يلم مع ويصلي مع باقيه الوتر لانه لم يخرج بالسلام عن صلوة لانه مجتهد فيه اقتدى بحسن المذهب في الوتر في الرقة بجز لان الوجوب فيه ضعيف وهذا يلزم القادة في الرقات كلها وفي بعض الفتاوى لم يجز ان يقرأ في الامام في الجهر في رقة عند بلوغ وم وقال ابو بكر يبعه قبل يقف قائما ساكنا يتابعه فيما يجب متابعتة وهو القيام وهو اختيار الامام السرخسي لانه في رقة تاج الشريعة في رقة الصلاة ان الاول اظهر في رقة تاج الشريعة في رقة الصلاة قال قوله الشرايح وهو الاصح انه يقطعها على وجه الفساد لانه القنوت في الجهر عند ابدعة وثبتت ينظر البتة حتى يقع من البدعة في قطع امر البدعة وفي القنوت مخالفة الامام وهي من جنسها فتعين القطع طريقا

في رقة العقباء لو شك في الرتبة الاولى ام في الثانية ام في الثالثة فانه يقف في الرقة التي هو فيها ويقدم ويصلي رقتيها ويقدم بينهما ثم يقوم بثلث فعدلات ولا يقف لانه ترك السنة اسهل من ابتداء البدعة والقول في الرقة الاولى والثانية بدعة فن اقتدى لحسن المذهب في الوتر للسلام عند الرقتي لا يلم مع ويصلي مع باقيه الوتر لانه لم يخرج بالسلام عن صلوة لانه مجتهد فيه اقتدى بحسن المذهب في الوتر في الرقة بجز لان الوجوب فيه ضعيف وهذا يلزم القادة في الرقات كلها وفي بعض الفتاوى لم يجز ان يقرأ في الامام في الجهر في رقة عند بلوغ وم وقال ابو بكر يبعه قبل يقف قائما ساكنا يتابعه فيما يجب متابعتة وهو القيام وهو اختيار الامام السرخسي لانه في رقة تاج الشريعة في رقة الصلاة ان الاول اظهر في رقة تاج الشريعة في رقة الصلاة قال قوله الشرايح وهو الاصح انه يقطعها على وجه الفساد لانه القنوت في الجهر عند ابدعة وثبتت ينظر البتة حتى يقع من البدعة في قطع امر البدعة وفي القنوت مخالفة الامام وهي من جنسها فتعين القطع طريقا

في رقة العقباء لو شك في الرتبة الاولى ام في الثانية ام في الثالثة فانه يقف في الرقة التي هو فيها ويقدم ويصلي رقتيها ويقدم بينهما ثم يقوم بثلث فعدلات ولا يقف لانه ترك السنة اسهل من ابتداء البدعة والقول في الرقة الاولى والثانية بدعة فن اقتدى لحسن المذهب في الوتر للسلام عند الرقتي لا يلم مع ويصلي مع باقيه الوتر لانه لم يخرج بالسلام عن صلوة لانه مجتهد فيه اقتدى بحسن المذهب في الوتر في الرقة بجز لان الوجوب فيه ضعيف وهذا يلزم القادة في الرقات كلها وفي بعض الفتاوى لم يجز ان يقرأ في الامام في الجهر في رقة عند بلوغ وم وقال ابو بكر يبعه قبل يقف قائما ساكنا يتابعه فيما يجب متابعتة وهو القيام وهو اختيار الامام السرخسي لانه في رقة تاج الشريعة في رقة الصلاة ان الاول اظهر في رقة تاج الشريعة في رقة الصلاة قال قوله الشرايح وهو الاصح انه يقطعها على وجه الفساد لانه القنوت في الجهر عند ابدعة وثبتت ينظر البتة حتى يقع من البدعة في قطع امر البدعة وفي القنوت مخالفة الامام وهي من جنسها فتعين القطع طريقا